

قرار رقم (102) لسنة 2021

بشأن

تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية للشركة الكويتية للتمويل والاستثمار

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وشهادة ترخيص أنشطة أوراق مالية للشركة الكويتية للتمويل والاستثمار رقم (AP/2015/0028) الصادرة بتاريخ 2018/10/05؛
- وعلى طلب الشركة الكويتية للتمويل والاستثمار لتجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لدى الهيئة؛
- وبناء على القرار رقم (63) لسنة 2021 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2021/06/14.

قرر ما يلي:

مادة أولى: تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية للشركة الكويتية للتمويل والاستثمار لدى هيئة أسواق المال لمزاولة الأنشطة التالية:

- 1- مستشار استثمار.
- 2- وسيط أوراق مالية غير مسجل في بورصة الأوراق المالية.
- 3- مدير محفظة الاستثمار.
- 4- مدير نظام استثمار جماعي.
- 5- وكيل اكتاب.

وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد بعد سداد الرسوم المقررة، اعتباراً من تاريخ 2021/10/05.

مادة ثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



زياد يعقوب يوسف الفليح

رئيس قطاع الإشراف



صدر بتاريخ: 2021/09/09.